

مجموعة مؤلفات الشيخ عبد الله الدويش

# زوائد مسائل الباهية

تأليف العلامة المحدث

الشيخ / عبد الله بن محمد بن أحمد الدويش

عَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَاتَخِهِ

١٣٧٣-١٤٠٨ هـ

أشرف على طبعها وتصحيحها  
عبد العزيز بن أحمد المشيقح

دار العليان

زوائد مسائل الجامعة

الطبعة الأولى  
١٤١١هـ - ١٩٩٠م

حقوق الطبع محفوظة  
لورثة المؤلف  
رحمه الله تعالى

الناشر:

**دار العليان**

**للنشر والنسخ والتصوير والتجليد**

بريده - ص.ب/١٨٣ ت ٠٤٤٧/٣٢٣

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions.

2. It is essential to ensure that all entries are supported by proper documentation and receipts.

3. Regular audits should be conducted to verify the accuracy of the records and identify any discrepancies.

4. The second part of the document outlines the procedures for handling disputes and resolving conflicts.

5. It is important to establish clear communication channels and protocols for addressing any issues that arise.

6. The document also provides guidance on how to maintain confidentiality and protect sensitive information.

7. Finally, it emphasizes the need for ongoing training and education for all staff involved in the process.

8. The document concludes with a summary of the key points and a call to action for all stakeholders.

9. It is hoped that this document will serve as a valuable resource for anyone involved in the process.

10. Thank you for your attention and cooperation in this matter.

# الزوائد على مسائل الجاهلية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة «الزوائد على مسائل الجاهلية»<sup>(١)</sup>

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهديه فلا مضل له ومن يضلل فلا هاد له واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم .

أما بعد / فإنه من مسائل العقيدة التي يجب على المسلم أن يتحلى بها مخالفة الكفرة على اختلاف مللهم ونحلهم فمما شبهتهم والتحلي بها محرمة ولذلك قال النبي ﷺ (من تشبه بقوم فهو منهم) قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط التمشية في الظاهر يوجب المحبة في الباطن ولذلك دأب علماء السلف رحمة الله عليهم في تبين أحوال هذه المشابهة فمن مؤلف في إيضاح البدع والنهي عنها وتمييز ذلك ومن أجدر ما كتب في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية

---

(١) هكذا سماه المؤلف في الأصل الذي عندنا .

رحمه الله تعالى في كتابه الاقتضاء وغير ذلك من كتب قد أكثر في البحث والاستطراد ثم تلاه من تخرج في مدرسته إمام هذه الدعوة السلفية الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه مسائل الجاهلية حيث أنه ذكر رحمه الله تعالى في كتابه ذلك ما يناسب عصره في هذه المسائل وقد شرحها العلامة الألوسي رحمه الله تعالى في أوضح عبارة وأسهل إشارة ثم درج على هذا المنوال وسلك سبيله في هذا الكتاب الشيخ عبدالله بن محمد الدويش رحمه الله تعالى في الزوائد على مسائل الجاهلية والتي يبلغ عددها ٢١١ مسألة وحيث أن هذه المسائل تحتوي على أبواب كثيرة من الأبواب العلمية قمنا بتقسيمها في الفهارس إلى قسمين قسم يشمل العقائد والآخر يحتوي على المسألة العلمية في الأبواب الفقهية فقد اشتملت على فوائد كثيرة لا يستغنى عنها الطالب المبتدئ والراغب المنتهي وقد وضعت بعض التعاليق التي تشير إلى إستنباط المؤلف رحمه الله ودقة فهمه في استخراج المسائل مع الإشارة إلى أرقام الآيات وأسماء السور ومصادر الحديث في كتب السنة وفي بعض الأحوال أنقل الحديث بكامله . فنفع الله بها كما نفع بأصلها وهي مسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ووفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه وغفر الله لمؤلفها وجميع المسلمين وصلى الله وسلم على رسول الله .

عبد العزيز أحمد المشيقح

## فهرس قسم العقيدة بالأرقام

١ ، ٤ ، ٦ ، ٧ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ،  
١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٩ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٣ ، ٤٤ ،  
٤٥ ، ٤٦ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥ ،  
٦٦ ، ٦٧ ، ٧١ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٩٨ ، ١٠٢ ، ١١١ ،  
١١٣ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١١٧ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٦ ،  
١٢٧ ، ١٢٩ ، ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ،  
١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥١ ، ١٥٩ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ ،  
١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٨٠ ، ١٨١ ، ١٨٦ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ١٩٢ ،  
١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢٠٥ .

## فهرس قسم الفقه بالأرقام

١ ، ٣ ، ٥ ، ٨ ، ١١ ، ١٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ،  
٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤١ ، ٤٧ ،  
٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٨ ، ٦٩ ،  
٧٠ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٩ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ ،  
٨٧ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ ،  
٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ،

٠١٢٠ ٠١١٩ ٠١١٨ ٠١١٦ ٠١١١ ٠١٠٠ ٠١٠٩ ٠١٠٨ ٠١٠٧  
٠١٣٧ ٠١٣٥ ٠١٣٤ ٠١٣٣ ٠١٣٢ ٠١٣١ ٠١٣٠ ٠١٢٨ ٠١٢٥  
٠١٥٥ ٠١٥٤ ٠١٥٣ ٠١٥٢ ٠١٤٩ ٠١٤٦ ٠١٤٥ ٠١٤٣ ٠١٤٢  
٠١٦٥ ٠١٦٤ ٠١٦٣ ٠١٦٢ ٠١٦١ ٠١٦٠ ٠١٥٨ ٠١٥٧ ٠١٥٦  
٠١٨٤ ٠١٨٣ ٠١٨٢ ٠١٧٩ ٠١٧٨ ٠١٧٧ ٠١٧٥ ٠١٧٤ ٠١٦٦  
٠٢٠٠ ٠١٩٩ ٠١٩٨ ٠١٩٧ ٠١٩٦ ٠١٩٥ ٠١٨٨ ٠١٨٧ ٠١٨٥  
٠٢١١ ٠٢٠٩ ٠٢٠٨ ٠٢٠٦ ٠٢٠٤ ٠٢٠٣ ٠٢٠٢ ٠٢٠١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على نبيه محمد ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد وصلى الله وسلم على عبده ورسوله الذي بين لأمته طرق الجاهلية العمياء ونهاهم عن سلوكها وتركهم على بيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك .

أما بعد : فإننا قد نهينا عن التشبه بأهل الجاهلية كما قال تعالى ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ وثبت في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن الحديث . إذا عرف هذا وأن ما عليه أهل الجاهلية مذموم إلا ما وافق الشرع فالواجب على كل مسلم معرفة ذلك لئلا يقع فيه وهو لا يشعر وقد جمعت أشياء من ذلك وهي عامة لأهل الجاهلية من أهل الكتاب وغيرهم فإن قيل ألف الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله مسائل الجاهلية فما فائدة ما جمعته فالجواب أن هذه ما ذكرها الشيخ ثم ليعلم أن هذا ليس استدراكاً عليه لأنه لم يذكر أنه جمع كل ما عليه أهل الجاهلية وإنما ذكر أموراً خالفهم فيها رسول الله ﷺ فلم يدع المحصر حتى يقال إن هذا استدراك عليه .

والله المستنول أن يجعل عملنا خالصاً صواباً إنه على كل  
شيء قدير وبالإجابة جدير وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله  
وصحبه وسلم .

## الزوائد على مسائل الجاهلية

- ١ - إتيان الذكور وترك إتيان الإناث كفعل قوم لوط .
- ٢ - توعدهم أنبيائهم بالإخراج من بين أظهرهم .
- ٣ - نقص المكيال والميزان كفعل أصحاب الأيكة .
- ٤ - نسبة الأنبياء إلى الكذب كقول أصحاب الأيكة وغيرهم .
- ٥ - استعجالهم العذاب كقوله تعالى عنهم ﴿ ويستعجلونك بالعذاب ﴾ وقوله عن قوم لوط ﴿ فما كان جواب قومه إلا أن قالوا ائتنا بعذاب الله إن كنت من الصادقين ﴾ .
- ٦ - ترك العمل بالحق وجحده مع العلم به كما قال تعالى ﴿ وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ﴾ .
- ٧ - السجود للشمس من دون الله كقوله تعالى ﴿ وجدتها وقومها يسجدون للشمس ﴾ الآية وكذلك القمر لقوله تعالى ﴿ لا تسجدوا للشمس ولا للقمر ﴾ .
- ٨ - تأمير النساء لقوله في الحديث الصحيح لما بلغه أن أهل

(١) كما في سورة الشعراء آية ١٥٩ .

(٢) كما في سورة إبراهيم آية ١٢ .

(٣) كما في سورة الشعراء آية ١٨٠ .

(٤) كما في سورة الشعراء آية ١٧٥ .

(٨) أخرجه البخاري من رواية أبي بكر رضي الله عنه برقم ٧٠٩٩ والنسائي برقم ٥٣٨٨ .

فارس ملكوا عليهم ابنة ملكهم لن يفلح قوم ولوا أمرهم  
امرأة.

٩ - التثاؤم بالرسول وأتباعهم كقول قوم صالح ﴿قالوا اطيننا بك  
وبمن معك﴾ الآية.

١٠ - إعمال المكر في قتل الأنبياء كقوله تعالى عنهم ﴿قالوا  
تقاسموا بالله لنبيتنه وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك  
أهله﴾ الآية.

١١ - الشك في الدار الآخرة وقد تقدم في كلام الشيخ أنهم  
مكذبون بيوم القيامة وبلقاء الله وأما هذه المسألة فهي في  
الشك ولا يخفى ما بينهما من الفرق.

١٢ - تقتيل الأبناء واستحياء النساء كما ذكر الله عن فرعون وآله.

١٣ - تبرج النساء لقوله تعالى ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية  
الأولى﴾.

١٤ - اتباع السادة والكبراء فيما خالف الحق وقد ذكر الشيخ اتخاذ  
الأحبار والرهبان أرباباً ولعل هذه المسألة المذكورة هنا أعم.

١٥ - إيذاء الأنبياء كما قال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا  
كالذين آذوا موسى﴾ الآية.

- 
- (١١) بإشارة إلى آية سورة النمل قال تعالى ﴿بل ادرك علمهم في الآخرة بل هم في شك  
منها بل هم منها عمون﴾ آية ٦٦.  
(١٢) كما في سورة الأعراف آية ١٢٦.  
(١٤) كما في سورة الأحزاب آية ٦٦.

١٦ - نسبتهم إلى الجنون كقول فرعون ﴿إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون﴾ وقوله تعالى ﴿أفترى على الله كذبا أم به جنة﴾ .

١٧ - الإستهزاء بالرسول وأتباعهم .

١٨ - قولهم في النبي ﷺ إنه شاعر .

١٩ - التحريق لمن دعاهم إلى الحق كما فعلوا مع ابراهيم فأنجاه الله عز وجل وكما في قصة أصحاب الأخدود .

٢٠ - نسبة الصاحبة إليه تعالى عن ذلك وتنزهه .

٢١ - أنهم يخوفون من دعاهم إلى الله بمعبوداتهم كما قال تعالى ﴿ويخوفونك بالذين من دونه﴾ الآية .

٢٢ - اشمئزاز قلوبهم إذا ذكر الله وحده .

٢٣ - استبشارهم إذا ذكر الذين من دونه .

٢٤ - سؤالهم أمور ديناهم دون آخرتهم كما قال تعالى ﴿فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وماله في الآخرة من خلاق﴾ .

٢٥ - البطر والفرح إذا أذاقهم الله رحمة منه كما قال تعالى ﴿وإننا إذا أذقنا الإنسان﴾ الآية .

---

(١٧) كما في سورة الأنعام آية ٩/ (١٨) كما في سورة الطور آية ٢٩ .

(١٩) كما في سورة الأنبياء آية ٦٧ وسورة الصافات آية ٩٦ وسورة البروج .

(٢٠) كما في سورة الأنعام آية ١٠٠

(٢٢)(٢٣) كما في سورة الزمر آية ٤٤

- ٢٦ - الكآبة والقنوط إذا أصابتهم شدة كما قال ﴿وإن تصبهم سيئة إذا هم يقتطون﴾ .
- ٢٧ - ظهور الكراهة عليهم إذا بشروا بالإناث كما قال تعالى ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم﴾ .
- ٢٨ - قتل أولادهم كما قال تعالى ﴿أم يدسه في التراب﴾ الآية . وقوله ﴿ولا تقتلوا أولادكم من إملاق﴾ .
- ٢٩ - إنهم يعاهدون على أن يؤمنوا فإذا كشف عنهم العذاب نكثوا عهدهم .
- ٣٠ - إلقاء العداوة بين المسلمين فأنزل الله فيه ﴿إن تطيعوا فريقاً من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين﴾ والآيات بعدها .
- ٣١ - زخرفة المساجد كما قال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى وفي الحديث ما أمرت بتشيد المساجد .
- ٣٢ - الاختصار في الصلاة فورد النهي عنه وقالت عائشة إنه من فعل اليهود في صلاتهم .

(٢٩) كما في سورة الزخرف آية ٤٨ - ٤٩ .

(٣١) ما أمرت بتشيد المساجد أخرجه أبو داود برقم «٤٤٨» وهي من علامات الساعة المباهة فيه والزيادة على المشروع ووضع فيها مالا يلزم وضعه للحديث للوارد عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال من «أشراط الساعة أن يتباهي الناس في المساجد» رواه النسائي برقم ٦٨٩ .

(٣٢) أخرج البخاري رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تكره أن يجعل يده في خاصرته وتقول «إن اليهود تفعله» وفي لفظ آخر نهى أن يصلي الرجل مختصراً الأول أخرجه البخاري برقم ٣٤٥٨ والثاني برقم «١٢١٩» «١٢٢٠» .

- ٣٣ - أنهم زادوا في صيامهم فورد الشرع بالنهي عن تقدم رمضان وصيام عيد الفطر لثلاثين نسايبهم .
- ٣٤ - أنهم لا يصلون في نعالهم وخفافهم .
- ٣٥ - أنهم يجمعون الكناسة بأفئيتهم فأمر بالنظافة مخالفة لهم .
- ٣٦ - أنهم لا يصبغون فأمر بمخالفتهم .
- ٣٧ - الاعتماد على اليد حال القعود في الصلاة .
- ٣٨ - جعل اليد اليسرى خلف الظهر حال الجلوس والاتكاء على راحتها كما في حديث الشريد بن سويد رواه أبو داود .
- ٣٩ - العدو مطلقاً فرد ذلك وبين أنها لا تكون إلا بقدر الله .
- ٤٠ - التشاؤم بشهر صفر فرده بقول لا صفر .

- 
- (٣٣) أخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة عنه عن النبي ﷺ قال « لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صوماً فليصم ذلك اليوم » أخرجه البخاري برقم « ١٩١٤ » ومسلم برقم « ١٠٨٢ » .
- (٣٤) لما ورد في الحديث بالأمر بذلك أخرجه البيهقي في السنن ٤٣٢/٢ وأبو داود والحاكم عن شداد بن أوس .
- (٣٥) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ « نظفوا ولا تشبهوا باليهود تجمع الأكل في دورها » رواه الترمذي برقم « ٢٧٩٩ » .
- (٣٦) لما ورد في الحديث بالأمر بذلك أخرجه البخاري فتح الباري ج ٦ ص ٤٩٦ وصحيح مسلم ج ٣ ص ١٦٦٣ .
- (٣٧) لما ورد في الحديث في النهي عن ذلك أخرجه أبو داود في الأحاديث برقم ٩٩٤/٩٩٣ .
- (٣٨) أخرجه أبو داود برقم ٤٨٤٨ .
- (٣٩) لما ورد في الحديث في بيان ذلك أخرجه البخاري ١٧١/١٠ ومسلم ١٧٤٢ / ٤ - ١٧٤٣ .

- ٤١ - التثاؤم بالبومة فرده بقوله لا هامة .
- ٤٢ - ترك الختان كفعل النصارى .
- ٤٣ - ترك الإسلام خوفاً على الملك كما في قصة هرقل .
- ٤٤ - اعتقادهم أن الغول تضلهم مطلقاً فنفاه بقوله ولا غول، أي أنها لا تضل أحداً مع ذكر الله لا نفي وجودها مطلقاً .
- ٤٥ - جعلهم في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية .
- ٤٦ - قولهم لمن أسلم شربنا وابن شربنا كما قالوه لعبدالله بن سلام .
- ٤٧ - أمرهم الناس بالخير ونسيان أنفسهم .
- ٤٨ - جعل العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور فخالفهم النبي ﷺ واعتمر فيها .
- ٤٩ - الذبح بالسن والظفر فنهى النبي ﷺ عنه .
- ٥٠ - معاقرة الأعراب وهو التفاخر بكثرة الذبح فنهى عنه .
- 
- (٤٠) (٤١) (٤٤) لما ورد في الحديث في النهي عن ذلك أخرجه البخاري ١٠/١٧٧١ /  
ومسلم /٤/ ١٧٤٢ - ١٧٤٣ .
- (٤٢) (٤٣) كما في قصة هرقل أخرجه البخاري ج ١ ص ٣١ فتح الباري .
- (٤٥) كما في سورة الفتح آية ٢٥ .
- (٤٦) لما ورد في قصة عبدالله بن سلام أخرجه البخاري برقم ٣٩٣٨ فتح الباري .
- (٤٧) كما في سورة البقرة آية ٤٣ .
- (٤٨) لما ورد في البخاري برقم ١٥٦٤ فتح الباري .
- (٤٩) لما ورد في النهي عن ذلك كما في البخاري برقم ٥٥٠٦ فتح الباري .
- (٥٠) إشارة إلى الحديث الوارد في سنن أبي داود رقم (٢٨٢٠) يلفظ (يمن رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب) والمعاقرة أن يتبارى الرجلان ويتفاخران في عقر الإبل ويتكاثران .



- ٥١ - إتباع المتشابه وترك المحكم .
- ٥٢ - حلق القفا لغير الحجامة .
- ٥٣ - القول بقدم العالم وأنه ليس بحادث .
- ٥٤ - قولهم إن الكسوف لموت عظيم أو ولادته فرده بقوله ولكن الله يخوف بهما عباده .
- ٥٥ - قولهم إذا رمي بنجم إنه يولد عظيم أو يموت عظيم ، فرد ذلك ثم بين حكمة ذلك .
- ٥٦ - اعتقاد معرفة علم الغيب بالنظر في النجوم فورد الشرع بخلافه والنهي عن تعاطيه .
- ٥٧ - عقد لحاهم في الحرب تكبراً وعجباً .
- ٥٨ - تقليد الأوتار وغيرها دفعاً للعين ونحوها .
- ٥٩ - تحريم بعض أنواع السمك كالجري كما تفعله اليهود .

- (٥١) كما في سورة آل عمران آية ٦ .
- (٥٢) أنظر اقتضاء الصراط ص ١٧٨ تحقيق العقل .
- (٥٣) هذا قول الفلاسفة راجع الملل والنحل ج-٢ ، ص ١٤٨ ، ١٤٩ .
- (٥٤) لما أخرجه البخاري برقم ١٠٤٧ .
- (٥٥) لما رواه مسلم في صحيحه ١٧٥٠/٤ / ١٧٥١ عن ابن عباس .
- (٥٦) لما رواه أحمد في المسند ١/٢٢٧ / ٣١١ / وأبو داود (٣٩٠٥) وابن ماجه (٣٧٢٦) .
- (٥٧) (٥٨) لما ورد في الحديث الذي أخرجه النسائي ٨/١٣٥/١٣٦ عن رويغ باسناد صحيح ورواه أحمد ٤/١٠٨/١٠٩ وأبو داود (٣٦) .
- (٥٩) الجري بفتح الجيم وقال ابن التين وفي نسخه بكسرها وهو ضبط الصحاح وكسر الراء الثقيلة ويقال له الجريت ، وهو مالا قشر له . الجريت نوع من السمك يشبه الحيات وقيل سمك لا قشر له ، ويقال أيضا المرماهي ، والسلور مثله ، وقيل نوع =

- ٦٠ - التحليل والتحریم بمجرد الرأي فنهى عنه بقوله ﴿ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب﴾ الآية .
- ٦١ - المشي تكبراً .
- ٦٢ - إرخاء الإزار كذلك كما في قصة الذي خسف به .
- ٦٣ - تفضيل بعض الرسل على بعض بمجرد التشهي .
- ٦٤ - السجود لعظائهم فنهى عنه كما في حديث معاذ وغيره .
- ٦٥ - التبرك بالأشجار والأحجار كما دل عليه حديث أبي واقد الليثي .
- ٦٦ - ضربهم المثل مع علمهم ببطلان قولهم جدلاً .

- = عريض الوسط دقيق الطرفين، وقد سئل ابن عباس عنه فقال لا بأس به إنما تحرمه اليهود ونحن نأكله، وهذا على شرط الصحيح أ. هـ من أضواء البيان ج ١ ص ٩٩ .
- (٦١) كما أشار بذلك اليه القرآن في قصة قارون في سورة القصص آية ٧٥ وما بعدها إلى آية ٨٢ .
- (٦٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «بينما رجل يمشي في حله معصية نفسه مرجل جمته أو خسف الله به فهو يتجلجل الأرض إلى يوم القيامة» أخرجه البخاري برقم «٥٧٨٩» والترمذي وأحمد في المسند ٢/٢٢٢/٢٦٧/٣٩٠ .
- (٦٣) أنظر صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري حديث رقم ٣٤٠٨ وتفسير ابن كثير آية ٢٥٢ في سورة البقرة
- (٦٤) أخرجه ابن ماجة برقم ١٨٥٣ وقال الشوكاني رحمه الله وحديث عبد الله بن أبي أوفى ساقه ابن ماجة باسناد صالح أنظر تحفة الأحوزي م ٤ ص ٣٢٤
- (٦٥) حديث أبي واقد رضي الله عنه صحيح رواه ابن اسحاق في السيرة ٤/٨٤/٨٥ وأحمد ٢١٨/٥ والترمذي ٢١٨٠ وقال حسن صحيح وابن أبي عاصم في السنة (٧٦) .
- (٦٦) كما في سورة الزخرف آية ٥٦ .

- ٦٧ - عبادة الله على حرف أي طرف وجانب.
- ٦٨ - نكاح الاستبضاع كما دل عليه حديث عائشة.
- ٦٩ - نكاح البغايا كما في الحديث السابق وكذا المسألة التي بعدها.
- ٧٠ - نكاح المرأة العدد الكثير من الرجال وإلحاق الولد بواحد منهم.
- ٧١ - التوعد بسجن من خالفهم ولو كان محقاً كقول فرعون ﴿لئن اتخذت إلهاً غيري لأجعلنك من المسجونين﴾.
- ٧٢ - بناء واتخاذ مالا يحتاجون إليه من المصانع عبثاً لقوله ﴿أتبنون بكل ريع آية تعبثون وتتخذون مصانع﴾ الآية.
- ٧٣ - الشعراء الذين يقولون مالا يفعلون.

(٦٧) كما في سورة الحج آية ١٠.

(٦٨) ٦٩ - ٧٠ عن عائشة رضي الله عنها «... قالت ونكاح آخر كان يقول الرجل لإمرأته إذا ظهرت من طمثها ارسلني إلى فلان «فاستبضعي» منه ويعتز لها زوجها ولا يمسه حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه إذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت ووضعت ومر ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من أحببت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع به الرجل ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع من جاءها وهن (البغايا) كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً فمن أرادهن دخل عليهن فإذا حملت إحداهن وضعت حملها جمعوا لها القافة ثم الحقو ولدها بالذي يردن فالتايطه به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد ﷺ بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم» أخرجه البخاري برقم (٥١٢٧).

(٧٣) إشارة إلى آية الشعراء رقم ٢٢٣.

- ٧٤ - استمالة القلوب بالهدية كما في قصة النجاشي لما أرسلت إليه قريش هدايا ليرد المسلمين وجاء الشرع بالنهي عن الرشوة.
- ٧٥ - الاستهزاء في صورة المدح كقول قوم شعيب ﴿إنك لأنت الحليم الرشيد﴾.
- ٧٦ - تعظيم الأسلاف والأكابر زيادة على المشروع لقولهم أترغب عن ملة عبدالمطلب.
- ٧٧ - معارضة الحق بها كما في القصة.
- ٧٨ - جعلهم اتباع الهدى سبباً لاستيلاء العدو عليهم فرد الله عليهم.
- ٧٩ - السفر للحج وغيره بغير زاد بزعم التوكل على فرد الله عليهم بقوله ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾.
- ٨٠ - الأمر بالباطل وتحمل ما فيه من العقوبة كقولهم ﴿اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم﴾ الأيتين.
- ٨١ - جعلهم الملائكة من الجن فذكر في الحديث أنهم خلقوا من نور.

---

(٧٤) أنظر دلائل النبوة للبيهقي م<sup>٢</sup> ص ٢٨٥ أما حديث النبي عن الرشوة فأنظر الأرواء رقم ٢٦٢١.

(٧٦) (٧٧) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه البخاري م<sup>٨</sup> ص ٥٠٦ ومسلم ٥٤/١.

(٧٨) كما أشار بذلك القرآن في سورة القصص آية «٥٦».

(٨١) رواه مسلم أنظر المشكاة رقم (٥٧٠١).

- ٨٢ - أنهم عجلت لهم طيباتهم في الدنيا كما قال في آنية الذهب والفضة لما نهى عن الأكل والشرب فيها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة وكما في قصة عمر مع النبي ﷺ .
- ٨٣ - حلقهم لحاهم وتوفيرهم شواربهم فأمرنا بمخالفتهم .
- ٨٤ - إن تسليمهم بالإشارة فأمرنا بمخالفتهم .
- ٨٥ - إنهم يظنون بالله ظن السوء .
- ٨٦ - إنهم يجعلون من دم العقيقة على رأس المولود فأمرنا بمخالفتهم .
- ٨٧ - استعمال البوق كفعل اليهود .
- ٨٨ - الضرب بالناقوس كفعل النصارى .
- ٨٩ - التعبد بترك الكلام مطلقاً فقال تكلمي فإن هذا من فعل الجاهلية .

---

(٨٢) إشارة إلى حديث النهي عن الذهب الوارد في البخاري برقم (٥٦٣٢) (٥٦٣٣) وفي مسلم برقم (٢٠٦٧) وأما قصة عمر فوردت في البخاري برقم (٥١٩١) .

(٨٣) إشارة إلى الحديث الوارد بذلك في الصحيحين البخاري برقم (٥٨٩٣) ومسلم (٢٥٩ ، ٢٦٠) .

(٨٤) إشارة إلى الحديث الوارد بذلك في سنن الترمذي رقم (٢٦٩٥) .

(٨٥) إشارة إلى الآيات الواردة بذلك في آل عمران (١٥٣) في الفتح آية (١١) .

(٨٦) إشارة إلى الحديث الوارد في سنن أبي داود عن بريدة الأسلمي رقم (٢٨٤٣) .

(٨٧) ٨٨ أنظر اقتضاء الصراط تحقيق العقل ص ٣١١ .

(٨٩) إشارة إلى الحديث الوارد بذلك في صحيح البخاري رقم (٣٨٣٤) .

- ٩٠ - إنهم لا يدفعون من مزدلفة حتى تطلع الشمس فخالفهم النبي ﷺ .
- ٩١ - وصل الشعر كما في حديث معاوية .
- ٩٢ - الصلاة إلى المشرق .
- ٩٣ - شد الوسط بالزنار .
- ٩٤ - تأخير المغرب حتى تشتبك النجوم .
- ٩٥ - أنهم لا يتسحرون إذا صاموا فقال النبي ﷺ فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر .
- ٩٦ - إخراجهم باعوثا وشعانين مشبهين بالمسيح .
- ٩٧ - الخروج بالمشاعل مع المرأة إذا زفت إلى زوجها كما ذكر عبدالله بن قرط الشمالي أشار إليه في فتح الباري في كتاب النكاح وقواه ج ٩ ص ٣٣٤ .

(٩٠) إشارة إلى الحديث الوارد بذلك عند البخاري برقم (١٦٨٤) .

(٩١) إشارة إلى الحديث الوارد في الصحيحين في البخاري برقم (٥٩٣٢) ومسلم برقم (٢١٢٧) .

(٩٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم تحقيق العقل ص ١٩٢ .

(٩٣) إشارة إلى شرط عمر رضي الله عنه على أهل الذمة أنظر السنن الكبرى للبيهقي

ج ٩ ص ٢٠٢ أحكام أهل الذمة لابن القيم ج ٢ ص ٦٥٩ .

(٩٤) إشارة إلى الحديث الوارد في سنن أبي داود رقم (٤١٨) وفي ابن ماجه رقم (٦٨٩)

وفي مسند الإمام أحمد ج ٣ ص (٤٤٩) وفي المستدرک ج ١ ص ١٩١/١٩٠ .

(٩٥) إشارة إلى الحديث الوارد في صحيح مسلم رقم (١٠٩٦) .

(٩٦) انظر الاقتضاء تحقيق العقل ص ٤٢٦ وص ٤٧٨ .

- ٩٨ - عبادة النار كفعل المجوس .
- ٩٩ - إتخاذ أعياد مبتدعة فقال قد أبدلكم الله بهما خيراً منهما عيد الفطر والنحر .
- ١٠٠ - اعتمادهم على الحساب في معرفة شهورهم فقال النبي ﷺ  
إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب وفي الحديث الآخر صوموا  
لرؤيته وأفطروا لرؤيته فبين أن اعتماد المسلمين على الرؤية  
لا على العدد والحساب .
- ١٠١ - فعل الزمزمة حال الأكل كفعل المجوس فكتب عمر إلى  
المسلمين أن ينهوه عنها .
- ١٠٢ - السجود عند طلوع الشمس وغروبها فنهى عن الصلاة حينئذ  
إلا ما أخرجه الدليل .
- ١٠٣ - لبس المعصفر لقوله إنهما من لباس الكفار فلا تلبسهما .

- 
- (٩٨) أنظر الإقتضاء تحقيق العقل ص ١٩٢ .
- (٩٩) أنظر إلى سنن أبي داود رقم (١١٣٤) ومسند أحمد ج ٣ ص ١٠٣ / ٢٣٥ / ٢٥٠  
والنسائي ج ٣ ص ١٧٩ / ١٨٠ .
- (١٠٠) أنظر في تخريج الحديثين الأول في البخاري رقم (١٩١٣) وصحيح مسلم رقم  
(١٠٨٠) والثاني صوموا . البخاري رقم (١٩٠٩) ومسلم (١٠٨٠) .
- (١٠١) الزمزمة قال الليث هي تكلف العلجي حال الأكل انظر تهذيب اللغة ج ١٣  
ص ١٧٢ .
- (١٠٢) إشارة إلى الحديث الوارد في صحيح مسلم برقم (٨٣٢) ومسند أحمد ج ٤  
ص ١١٢ .
- (١٠٣) في شرح مسلم ج ١٤ ص ٥٣ وفي سنن الطيالسي ص ٣٠١ وفي النسائي ج ٨  
ص ٢٠٣ .

- ١٠٤ - قولهم إن العزل هو الموؤدة الصغرى فقال كذبت اليهود .
- ١٠٥ - تعبدهم مع التلبس بالنجاسة كفعل النصرارى .
- ١٠٦ - عدم تقيدهم فيما يأكلونه من الطعام كما أشار إلى ذلك في أعلام الموقعين لما ذكر حديث الرجل الذي قال له النبي ﷺ لا يحتلجن في نفسك طعام ضارعت فيه النصرانية ج ٤ ص ٣٨٤ .
- ١٠٧ - اختيار الشق على اللحد فخالفهم النبي ﷺ بقوله اللحد لنا والشق لغيرنا .
- ١٠٨ - تعليق الأجراس على الدواب فأمر بقطعها .

- 
- (١٠٤) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه الترمذي برقم «١١٣٦» والنسائي برقم (١٠٥) الحمد لله قد جعل الله هذه الأمة وسط بين الأمم قال تعالى ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ الآية فاليهود معروف عند التشدد بالطهارة كما قال عنهم النبي ﷺ «إن اليهود إذا حاضت المرأة لم يؤكلوها ولم يشاربوها» الحديث والنصارى بتقيضهم فعندهم التفريط في الطهارة لا يبالون بالنجاسات .
- (١٠٦) والحديث أخرجه أحمد في المسند ٢٢٦/٥ .
- (١٠٧) إشارة إلى الحديث الذي رواه أبوداود برقم (٣٢٠٨) في باب اللحد والترمذي برقم (١٠٤٥) والنسائي ج ٤ ص ٨٠ وابن ماجه برقم (١٥٥٤) وفي مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٣٥٧/٣٥٩ .
- (١٠٨) أن أبا بشير الأنصاري رضي الله عنه أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فأرسل رسول الله ﷺ زيداً مولاه قال عبدالله بن أبي بكير حسبت أنه قال والناس في مبيتهم: «لا تبقى في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت قال مالك أن ذلك في العين» أخرجه البخاري برقم «٣٠٠٥» ومسلم في كتاب اللباس ٣٧، ومالك في الموطأ ص ٩٣٧ تحقيق عبد الباقي .



١٠٩ - تغيير خلق الله تعالى .

١١٠ - تبتيك آذان الأنعام .

١١١ - اتحاد المخلوق بالخالق كما تقوله النصارى فرده الله بقوله  
﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له  
كن فيكون﴾ وما بعدها .

١١٢ - أنهم حملوا العلم فلم يحملوه حقيقة فشبها بالحمار يحمل  
أسفارا .

١١٣ - تصوير أنبيائهم وصالحهم فحذر عنه أشد التحذير .

١١٤ - اتخاذ الكنائس والصوامع والبيع .

١١٥ - التعبد على جهل كفعل الضالين .

---

(١٠٩) (١١٠) إشارة إلى آية النساء رقم ١١٨ .

(١١٢) إشارة إلى آية الجمعة رقم ٤ .

(١١٣) إشارة إلى الحديث الذي رواه البخاري ٦٦٧/٨ عن ابن عباس والتحذير عنه أي  
التصوير ورد بلفظ عن عائشة أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاھئون بخلق  
الله» رواه البخاري ٣٨٦/١٠ و٣٨٧/٣ ومسلم ١٦٦٨/٣ وغير ذلك من الأحاديث .

(١١٤) الكنائس لليهود والصوامع للرهبان والبيع للنصارى وهذا إشارة إلى النهي في  
الحديث الوارد في مسند الإمام أحمد ٢٢٣/١ و٢٨٥/١ قال ﷺ «لا تكون قبلتان  
ببلد واحد» ولما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال «لا خصاء في  
الإسلام ولا كنيسة» أما وقوعه فلعموم حديث «لتركن سفن من كان قبلكم حنوا  
الفتنة بالفتنة إلى آخره وفيه قالوا من يارسول الله قال اليهود والنصارى» .

(١١٥) قال جماهير من علماء التفسير «المغضوب عليهم» اليهود «الضالون» النصارى .  
سمى النصارى ضالين لأنهم جهلة لا يعرفون الحق، فكان الضلال أخص  
صفاتهم . وقد بين أن الضالين النصارى قوله تعالى ﴿ولا تتبعوا أهواء قوم قد  
ضلوا من قبل، واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل﴾ أ. هـ من أضواء البيان  
يتصرف ج ١ ص ٤٤ .

- ١١٦ - إفسادهم في الأرض وتسميته صلاحاً .
- ١١٧ - تبديلهم قولاً غير الذي قيل لهم .
- ١١٨ - استبدالهم الذي هو أدنى بالذي هو خير .
- ١١٩ - تعنتهم في السؤال كما في قصة البقرة .
- ١٢٠ - الحسد كما ذكر الله عن اليهود .
- ١٢١ - عبادتهم العجل .
- ١٢٢ - قولهم سمعنا وعصينا .
- ١٢٣ - الحرص على الحياة بسبب ما قدمت أيديهم .
- ١٢٤ - عداوة بعض الملائكة كجبريل .
- ١٢٥ - انكار النسخ كما حكى الله عن اليهود .

- 
- (١١٦) إشارة إلى آية البقرة رقم ١٠ .
- (١١٧) إشارة إلى آية البقرة رقم ٥٨ .
- (١١٨) إشارة إلى آية البقرة رقم ٦٠ .
- (١١٩) إشارة إلى آية البقرة رقم ٦٦ وما بعدها .
- (١٢٠) إشارة إلى آية البقرة رقم ١٠٨ .
- (١٢١) إشارة إلى آية طه رقم ٨٧ .
- (١٢٢) إشارة إلى آية البقرة رقم ٩٢ .
- (١٢٣) إشارة إلى آية البقرة رقم ٩٥ .
- (١٢٤) إشارة إلى آية البقرة رقم ١١٣ .
- (١٢٥) إشارة إلى آية ١٤١ وما بعدها راجع تفسير ابن كثير .

- ١٢٦ - اقتراح الآيات مع عدم الإيمان بها .
- ١٢٧ - منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه والسعي في خرابها .
- ١٢٨ - كونهم إذا حجوا أو اعتمروا لم يدخلوا البيوت من أبوابها .
- ١٢٩ - الاستقسام بالأزلام .
- ١٣٠ - عدم مؤاكلة الحائض ومشاربتها .
- ١٣١ - قولهم إذا أتى الرجل امرأته في قبلها في دبرها كان الولد أحول فرد الله ذلك بقوله ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾ .
- ١٣٢ - استحلال الربا وتشبيهه بالبيع فرد الله عليهم .
- ١٣٣ - قلب الدين على المعسر فأمر الله بانظاره .
- ١٣٤ - عذم اعتبارهم بما يمرون عليه من الآيات كما قال تعالى ﴿وكم من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون﴾ .
- ١٣٥ - التعبير بقلة البيان لقوله ﴿ولا يكاد يبين﴾ .
- ١٣٦ - عبادتهم الكواكب فأنكر الله عليهم ذلك بقوله تعالى ﴿وأنه

(١٢٦) إشارة إلى آية الإسراء ٨٩ وما بعدها .

(١٢٧) إشارة إلى آية البقرة رقم ١١٣ .

(١٢٨) إشارة إلى آية البقرة رقم ١٨٨ .

(١٢٩) إشارة إلى آية المائدة رقم ٢ .

(١٣٠) أنظر إلى الحديث في الأمر بذلك في صحيح مسلم رقم ٣٠٢ .

(١٣٢) إشارة إلى آية البقرة رقم ٢٧٤ .

(١٣٣) إشارة إلى آية البقرة رقم ٢٧٩ .

هو رب الشعري ﴿﴾ .

١٣٧ - استبدلهم الغناء عن سماع القرآن كما أشار إليه في قوله تعالى ﴿﴾ أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وأنتم سامدون ﴿﴾ .

١٣٨ - نسبة الأنبياء إلى الضلال كقولهم لنوح ﴿﴾ إنا لنراك في ضلال ﴿﴾ .

١٣٩ - نسبتهم إياهم إلى السفاهة كقولهم لهود ﴿﴾ إنا لنراك في سفاهة ﴿﴾ .

١٤٠ - التكذيب بالنار كما قال تعالى ﴿﴾ هذه النار التي كتتم بها تكذبون ﴿﴾ .

١٤١ - أنهم طال عليهم الأمد فقست قلوبهم فأخبر الله أن أهل الإيمان ليسوا كذلك فقال ﴿﴾ تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ﴿﴾ الآية .

١٤٢ - أنهم ييخلون .

١٤٣ - أنهم يأمرن بالبخل .

١٤٤ - ابتداعهم الرهبانية .

١٤٥ - وصفهم بالجبن لقوله ﴿﴾ لا يقاتلونكم جميعاً إلا في قرى محصنة ﴿﴾ الآية .

---

(١٤٢) (١٤٣) إشارة إلى آية النساء رقم ٣٦ .

(١٤٤) إشارة إلى آية الحديد رقم ٢٦ .

- ١٤٦ - شدة بأسهم بينهم كما في الآية .
- ١٤٧ - أنهم نسوا الله فنسيهم .
- ١٤٨ - النهي عن الصلاة لقوله ﴿أرأيت الذي ينهى عبداً إذا صلى﴾ .
- ١٤٩ - استحلال البيت الحرام كفعل أصحاب الفيل .
- ١٥٠ - عدم العمل بالعلم كما وصف الله به المغضوب عليهم .
- ١٥١ - قولهم ليس علينا في الأيمن سبيل .
- ١٥٢ - محبتهم أن يحمدوا بما لم يفعلوا .
- ١٥٣ - استئثار الرجل موليته لنفسه إذا كانت كثيرة المال ومنعها من غيره من غير أن يقسط لها في صداقها .
- ١٥٤ - عدم الرغبة فيها إذا كانت قليلة المال والجمال .

(١٤٦) إشارة إلى آية الحشر رقم ١٣ .

(١٤٧) إشارة إلى الآية الواردة في سورة التوبة قال تعالى ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم﴾ آية ٦٦ .

(١٤٩) إشارة إلى ما ورد في سورة الفيل راجع تفسير ابن كثير رحمه الله .

(١٥٠) إشارة إلى آية الجمعة بوصفهم قال تعالى ﴿كمثل الحمار يحمل أسفارا﴾ رقم ٥ .

المغضوب عليهم هم اليهود وسموا بذلك لأنهم يعرفون الحق وينكرونه ويأتون الباطل عمداً فكان الغضب أخص صفاتهم، وعلى هذا يبين أن المغضوب عليهم اليهود قوله تعالى فيهم ﴿فياؤا بغضب على غضب﴾ أ. هـ من أضواء البيان ص ٤٤ ج ١ .

(١٥١) إشارة إلى آية عمران رقم ٧٥ .

(١٥٢) إشارة إلى آية آل عمران رقم ١٨٧ .

(١٥٣) (١٥٤) أنظر تفسير ابن كثير على آية النساء رقم ١٢٦ .

١٥٥ - توريث الرجال دون النساء .

١٥٦ - وراثه النساء كرهاً .

١٥٧ - إستحلال نكاح ذوات المنحارم كما يفعل المجوس .

١٥٨ - إقامة الحدود على الضعيف دون الشريف .

١٥٩ - قولهم (إن الله ثالث ثلاثة) فرد الله عليهم ذلك .

١٦٠ - استحلالهم لحم الخنزير .

١٦١ - نكولهم عن القتال وقولهم اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون .

١٦٢ - قبول الحق إذا وافق أهوائهم فقط لقوله ﴿إن أوتيتم هذا فخذوه﴾ .

١٦٣ - تركهم الرجم واستبدالهم به غيره فخالفهم النبي ﷺ فرجم الزانيين منهما .

(١٥٥) أنظر تفسير ابن كثير على آية النساء رقم ١٠ .

(١٥٦) أنظر تفسير ابن كثير على آية النساء رقم ١٨ .

(١٥٧) إشارة إلى آية النساء رقم ٢١، ٢٢ .

(١٥٨) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه البخاري رقم ٣٤٧٥ ومسلم برقم ١٦٨٨ .

(١٥٩) إشارة إلى آية المائدة رقم ٧٢ .

(١٦٠) إشارة في تحريمه على أهل الكتاب لحم الخنزير إلى آيات النحل رقم ١١٤ إلى ١١٨ .

(١٦١) إشارة إلى آية المائدة رقم ٢٣ .

(١٦٢) آية ٤١ من المائدة .

(١٦٣) إشارة إلى الحديث الوارد في مسلم برقم ١٧٠٠ وكذا في البخاري برقم ٦٨١٩ ،

٦٨٤١ .

- ١٦٤ - تركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ١٦٥ - تفضيلهم الميتة على المذكاة لقولهم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله فذكر الله فيه ما ذكر.
- ١٦٦ - قطع الطريق كفعل قوم شعيب لقوله ﴿ولا تقعدوا بكل صراط توعدون﴾.
- ١٦٧ - الأمن من مكر الله .
- ١٦٨ - الإلحاد في أسماء الله لقوله تعالى ﴿وذروا الذين يلحدون في أسمائه﴾ الآية .
- ١٦٩ - تعبيد الإسم لغير الله .
- ١٧٠ - الإستعانة بالجن من دون الله .
- ١٧١ - قولهم لما تلي عليهم القرآن ﴿لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾ .
- ١٧٢ - قولهم فيه ﴿إن هذا إلا أساطير الأولين﴾ .

- 
- (١٦٤) إشارة إلى آيات المائدة رقم ٧٧ - ٧٨ .
- (١٦٥) إشارة إلى آية الأنعام ١٢٠ أنظر تفسير ابن كثير عليها رحمه الله تعالى .
- (١٦٦) آية ٨٥ من سورة الأعراف .
- (١٦٧) إشارة إلى آية الأعراف رقم ٩٨ .
- (١٦٨) إشارة إلى آية الأعراف رقم ١٧٩ .
- (١٦٩) إشارة إلى ما ورد في تفسير آية الأعراف ١٨٩ وإلى ما رواه أبو شريح قال وفد على النبي ﷺ قوم فسمعهم يسمون رجلاً عبد الحجر، فقال له «ما اسمك؟» قال: عبد الحجر فقال له رسول الله ﷺ «إنما أنت عبد الله» رواه البخاري في الأدب المفرد رقم «٨١١ بسند حسن» .
- (١٧٠) إشارة إلى آية الجن رقم ٥ .
- (١٧١) إشارة إلى آية الأنفال رقم ٣٠ .

- ١٧٣ - إنفاقهم أموالهم ليصدوا عن سبيل الله .
- ١٧٤ - خروجهم للقتال بطراً ورتاء الناس وصدأً عن سبيل الله .
- ١٧٥ - افتخارهم بالنحر والإطعام وسقاية الحجاج مع ما هم فيه من الشرك فرد الله عليهم ذلك .
- ١٧٦ - استحلالهم الشهر الحرام وتحريمهم غيره فأنزل الله فيه ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾ الآية .
- ١٧٧ - التربص بالمؤمنين اللواتر .
- ١٧٨ - أنهم يقطعون ما أمر الله به أن يوصل .
- ١٧٩ - أنهم يتسرولون ولا يأتزون فقال تسرولوا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب .
- ١٨٠ - غسل أولادهم بماء المعمودية وصبغهم كما تفعله النصارى فأنزل الله ﴿صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة﴾ الآية .

(١٧٣) إشارة إلى آية الأنفال رقم ٣٥ .

(١٧٤) إشارة إلى آية الأنفال رقم ٤٦ .

(١٧٥) إشارة إلى آية التوبة رقم ١٨ .

(١٧٦) آية التوبة رقم ١٣٦ .

(١٧٧) إشارة إلى آية التوبة رقم ٩٧ .

(١٧٨) إشارة إلى آية الرعد رقم ٢٤ .

(١٧٩) إشارة إلى ما رواه عمر بن الخطاب أخرجه أحمد ج ١ ص ٤٣ كذا ذكر ابن حجر

في الفتوح حديثاً قريباً من هذا أنظر الفتوح ج ١ ص ٢٨٦ وفي المصنف لابن

أبي شيبة رقم ١٩٩٩٤ ج .

(١٨٠) أنظر اقتضاء الصراط تحقيق العقل ص ٥١٧/٤١٨ .



- ١٨١ - عبادة الصليب وتعظيمه .
- ١٨٢ - ذبح الفرعة .
- ١٨٣ - ذبح العتيرة فنفي ذلك كما في الصحيح لا فرع ولا عتير .
- ١٨٤ - التسمي بالأسماء المستكرهه كما غير اسم عاصية وقال بل أنت جميلة .
- ١٨٥ - التسمي بما فيه تزكية فنهى عنه كما كانت زينب تسمى برة فسميت زينب وكذلك جويرية .
- ١٨٦ - إنكار الجن .
- ١٨٧ - اكتساب المال بالميسر .

(١٨١) قد ورد في الحديث في نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان بأنه يكسر الصليب ويقتل الخنزير .

(١٨٢) (١٨٣) الفرع أول التاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب ولفظ الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «لا فرع ولا عتيره» رواه البخاري برقم ٥٤٧٣ .

(١٨٤) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه مسلم ج ١٤ ص ١١٩ .

(١٨٥) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه البخاري برقم ٦١٩٢ ومسلم في ج ١٤ ص ١١٩ .

(١٨٦) نقل إمام الحرمين في الشامل عن كثير من الفلاسفة والقدرية والزنادقة إلى أنهم أنكروا وجودهم راساً ولا يتعجب ممن أنكر ذلك من غير المشرعين إنما العجب من المشرعين مع نصوص القرآن والأخبار المتواترة . الخ كلامه فتح الباري ج ٦ ص ٣٤٣ .

(١٨٧) عن ابن عباس رضي الله عنه قال «الميسر هو القمار كان الرجل في الجاهلية بخاطر على أهله وماله فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله وماله أخرجه ابن جرير في ج ٤ / ٣٢٤ وكذا إشارة إلى آية المائدة رقم ٩٠ أنظر تفسير ابن كثير ج ١ .

١٨٨ - كونهم يحيون عظمائهم بقولهم أبيت اللعن وأنعم صباحاً وأشباهها فعوض الله المسلمين بالسلام.

١٨٩ - دخول نسائهم الحمام فنهى عن ذلك كما في حديث عائشة.

١٩٠ - التالي على الله كما في قصة الرجلين من بني اسرائيل.

١٩١ - العلاج بالرقى الشركية ونحوها فنهى عن ذلك كما في حديث ابن مسعود إن الرقى والتمايم والتولة شرك.

١٩٢ - تعليق التمايم فنهى عنه كما في الحديث السابق.

---

(١٨٨) للحديث الوارد في سنن أبي داود انظر التهذيب ج ٨ حديث «٥٠٦٦» عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال «كنا نقول في الجاهلية أنعم الله بك علينا وأنعم صباحاً فنهيينا عن ذلك» أ. هـ.

(١٨٩) عن عائشة رضي الله عنها «أن رسول الله ﷺ نهى عن دخول الحمامات، ثم رخص فيها للرجال أن يدخلوها في المشازر». أخرجه أبو داود برقم ٤٠٠٩ والترمذي والنسائي وأحمد في المسند ١/٢٠ / «عن أبي المليح الهذلي، أن نساء من أهل حمص أو من أهل الشام دخلن على عائشة فقالت أنتن اللاتي يدخلن نساؤكن الحمامات سمعت رسول الله ﷺ يقول «ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتكت الستر الذي بينها وبين الله عز وجل» أخرجه ابن ماجه برقم ٣٧٥٠ وفي المسند ٣/٣٣٩.

(١٩٠) عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «قال رجل والله لا يغفر الله لفلان فقال الله عز وجل من ذا الذي يتألى على أن لا أغفر لفلان الحديث رواه مسلم ج ٤ ص ٢٠٢٣.

(١٩١) (١٩٢، ١٩٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الرقى والتمايم والتولة شرك» رواه أحمد ١/٣٨١ والبغوي في السنة ١٢/١٥٦ وأبو داود (٣٨٦٨)،

- ١٩٣ - عمل التولة فهى عنها كما تقدم .
- ١٩٤ - استعمال النشرة المنهى عنها فقال هي من عمل الشيطان .
- ١٩٥ - ترك الحيات مخافة ثأرهن فهى عنه بقوله من ترك الحيات مخافة ثأرهن فليس منا .
- ١٩٦ - أنهم أضعوا الصلاة واتبعوا الشهوات .
- ١٩٧ - عدم فصلهم في صلاتهم بين الفرض والنافلة كما في حديث عمر .
- ١٩٨ - تأخير الفطر فأمر بتعجيله .

---

(١٩٤) عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة فقال «هي من عمل الشيطان» رواه أحمد بسند جيد وأبوداود وأحمد في المسند ٣/٢٩٤ وأبوداود (٣٨٦٨) .

(١٩٥) فحديث الأمر بذلك أخرجه البخاري برقم ٣٢٤٩ عن ابن عمر رضي الله عنه اقتلوا الحيات أما حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن فليس منا» رواه أبوداود برقم «٥٢٤٩» .

(١٩٦) إشارة إلى آية مريم رقم ٥٨ .

(١٩٧) ومنه حديث معاوية رضي الله عنه أن النبي ﷺ «أمر أن لا توصل صلاة بصلاة حتى تخرج أو تتكلم» وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «أبعجز أحدكم إذا صلى أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله» . أ. هـ من المحصل في ترتيب المسند جـ ٣ ص ٣٨٥ .

(١٩٨) للحديث الوارد من رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر الحديث أخرجه أبوداود برقم ٢٣٥٣ وابن ماجه برقم ١٦٩٨ والحاكم في المستدرک وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه جـ ١ ص ٤٣١ .

١٩٩ - أنهم اشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً .

٢٠٠ - اشترائهم بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً .

٢٠١ - القول بدوران الأرض كقول بعض الفلاسفة فأتى الشرع بالأدلة الدالة على ثبوتها .

٢٠٢ - القول بثبوت الشمس فرده الله بقوله ﴿والشمس تجري لمستقر لها﴾ الآية .

٢٠٣ - أنهم يتدينون في السياحة فخالفهم النبي ﷺ فقال إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله .

٢٠٤ - أنهم يقومون على عظمائهم فهى عنه فقال فلا تفعلوا ائتموا

(١٩٩) إشارة إلى آية البقرة رقم ١٧٣ .

(٢٠٠) إشارة إلى آية آل عمران ٧٦ .

(٢٠١) (٢٠٢) إشارة إلى آية الأنبياء رقم ٣٢ وآية يس ٣٧ قال تعالى ﴿والشمس لتجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم﴾ حيث أثبت جريان الشمس وثبوت الأرض وللاستفادة راجع المورد الزلال على أخطاء الظلال للمؤلف وكذا النقول العلمية على ثبوت الأرض وجريان الشمس، لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله وكذا الرد على أهل الهيئة الجديدة للشيخ حمود التويجري حفظه الله .

(٢٠٣) عن أبي أمامة أن رجلاً قال للنبي ﷺ ائذن لي يا رسول الله بالسياحة قال رسول الله ﷺ «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله» أخرجه أبوداود برقم (٢٤٨٦) والحاكم في المستدرک ج ٢ ص ٧٣ وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وفي الحديث الآخر «إن السياحة هي الصيام» انظر تفسير ابن جرير ج ١١ ص ٢٨ ، ٢٩ على آية ١١٢ من التوبة .

(٢٠٤) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد وأبوبكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا قرآناً قياماً، فأشار إلينا فقعنا الحديث فقال فلا تفعلوا ائتموا بآمتكم» . أخرجه مسلم رقم ٤١٣ وأبوداود برقم ٦٠٦ .

بأئمتكم الحديث.

٢٠٥ - الدعاء بدعوى الجاهلية فقال ليس منا من ضرب الخدود  
وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية.

٢٠٦ - الاشمال بالثوب كفعل اليهود فنهى عنه.

٢٠٧ - السدل لأنه من فعل اليهود.

٢٠٨ - تغطية الفم في الصلاة كما يفعل المجوس عند عبادتهم  
النار.

٢٠٩ - تفضيل العجم على جنس العرب كفعل الشعوبية الذين لا  
يعترفون بفضل العرب.

---

(٢٠٥) أخرجه البخاري ١٦٦/٣ ومسلم ٩٩/١ عن ابن مسعود.

(٢٠٦) روي جابر وغيره عن النبي ﷺ (أنه أمر في الثوب الضيق بالانزاع دون الاشمال)  
رواه مسلم برقم (٢٠٩٩) وفي صحيح البخاري برقم ٥٨١٩ - ٥٨٢٢ وهو من فعل  
من رواه ابن عمر «ولا يشتمل اشمال اليهود» في أبي داود برقم (٦٣٥).

(٢٠٧) (٢٠٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أن رسول الله ﷺ «نهى عن السدل في  
الصلاة وأن يغطي الرجل فاه» أخرجه أبو داود برقم (٦٤٣) والترمذي برقم (٣٧٨)  
وأحمد في المسند ٢/٢٩٥، ٣٤١. الترمذي وأحمد لم يذكر تغطية الفم السدل  
هو أن يطرح الثوب ولا يرد أحد طرفيه على كتفه الآخر وعلله أحمد بأنه فعل اليهود  
أما تغطية الفم فقد علله بأنه من فعل المجوس عند نيرانهم.

(٢٠٩) الدليل على فضل جنس العرب ثم جنس قريش ثم جنس بني هاشم ما رواه  
العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله، إن قريشاً جلسوا  
فتذاكروا أحسابهم بينهم ثم قال النبي ﷺ (إن الله خلق الخلق فجعلني من خير  
فرقهم ثم خير القبائل فجعلني في خير قبيلة، ثم خير البيوت فجعلني في خير  
بيوتهم فأنا خيرهم نفساً وخيرهم بيتاً) رواه الترمذي برقم (٣٦٠٧) الشعوبية جمع  
شعوبي وهو من يحتقر أمر العرب وينكر فضلهم وسموا شعوبية لأنهم يتصرون  
للشعوب الأخرى غير العرب.

٢١٠ - قولهم إن المسيح قد قتل وصلب فرد الله عليهم بقوله ﴿وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم﴾ وأخبر أنه رفعه إليه .

٢١١ - رفع الصوت عند القتال والذكر والجناز فجاء شرعنا بخفض الصوت في هذه المواطن قال قيس بن عباد وهو من كبار التابعين كانوا يستحبون خفض الصوت عند الذكر وعند القتال وعند الجناز ذكره في الإقتضاء .

---

(٢١٠) إشارة إلى آية النساء رقم (١٥٦) (١٥٧) .

(٢١١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ٤ ص ٧٤ وابن أبي شيبة في المصنف ج ٤

ص ٢٧٤ وعبدالرزاق ج ٤ ص ٤٥٣ .